

## وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزاري رقم ٤٤٠ لسنة ٢٠٠٩

### وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها ؛

وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون حماية الآثار وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون فى شأن البيئة (جهاز شئون البيئة) ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق بعض محافظات الجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط العمرانى ؛

وعلى موافقة هيئة العمليات بوزارة الدفاع رقم ١٤٠٩ لسنة ٢٠٠٩ على المخطط

الاستراتيجى العام لمدينة الحمام ؛

وعلى موافقة اللجنة الدائمة لاعتماد الأحوزة العمرانية على الحيز العمرانى لمدينة

الحمام بجلستها بتاريخ ٢٣/١/٢٠٠٩ ؛

وعلى موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة مطروح بجلسته المنعقدة فى ٤/٥/٢٠٠٩

على المخطط الاستراتيجى العام لمدينة الحمام - محافظة مطروح ؛

وعلى مذكرة السيد الدكتور المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى بشأن اعتماد المخطط الاستراتيجى العام لمدينة الحمام - محافظة مطروح ؛

### **قرار:**

**مادة أولى -** يعتمد المخطط الاستراتيجى العام لمدينة الحمام - محافظة مطروح طبقاً للتقرير والخريطة المرفقين بهذا القرار .

**مادة ثانية -** يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٨ / ١٠ / ٢٠٠٩

وزير الإسكان

والمرافق والتنمية العمرانية

**أحمد المغربى**